

فاذا لا بد من محرم واحد المورين وذلك مستلزم لمحرم الاخر
 المائل له في القدرة على الاعداد واذا لم يحرمها معا فهذا الممكن
 في العلم محرمها كذلك في سائر الممككات لعدم الفرق بينهما ولا استئذان
 في وجوب محرمها مع الاتفاق عليهما ممكن واحدا كان مع الاختلاف
 فيه على سبيل التضاد اظهر فتعين وجوب واحد اياه مولا اجل
 في ذاته وفي صفاته وفي افعاله ونهذه العرف ان لا يفرق بين
 في معنى من افعالنا الاحصار به كحر كالتا وسكنائنا وما منا
 وتعودنا ونحوها بل جمع ذلك مخلوق مولا اجل وعز بلا واسطة
 وقد رتبنا ايضا من ذلك عرض مخلوق مولا اجل وعز يعان ذلك
 الوجود ويعلق به اس عى تائب لها في شى من ذلك اصلها وما
 اجرى الله تعالى العادة ان الخلق عند تلك القدرة لا يها ما شا
 من الافعال وجعل محض احساره وجود تلك القدرة فيما مفرته
 بتلك الافعال شرط في التكليف وهذا الامر ان والتعلق
 لهذه القدرة الحادثة بتلك الافعال من عز تائب لها اصلها هو المسمى
 في الاصطلاح في الشرع بالكسب ولا اكتساب وتحشية تقاض
 الافعال للعبود كقوله تعالى ايا ما كسبت وعليها ما اكتسبت
 اما الاجماع والاعداد فهو من خواص مولا اجل وعز لا يسار كونه

في العلم محرمها مع الاتفاق عليهما ممكن واحدا كان مع الاختلاف
 فيه على سبيل التضاد اظهر فتعين وجوب واحد اياه مولا اجل
 في ذاته وفي صفاته وفي افعاله ونهذه العرف ان لا يفرق بين
 في معنى من افعالنا الاحصار به كحر كالتا وسكنائنا وما منا
 وتعودنا ونحوها بل جمع ذلك مخلوق مولا اجل وعز بلا واسطة
 وقد رتبنا ايضا من ذلك عرض مخلوق مولا اجل وعز يعان ذلك
 الوجود ويعلق به اس عى تائب لها في شى من ذلك اصلها وما
 اجرى الله تعالى العادة ان الخلق عند تلك القدرة لا يها ما شا
 من الافعال وجعل محض احساره وجود تلك القدرة فيما مفرته
 بتلك الافعال شرط في التكليف وهذا الامر ان والتعلق
 لهذه القدرة الحادثة بتلك الافعال من عز تائب لها اصلها هو المسمى
 في الاصطلاح في الشرع بالكسب ولا اكتساب وتحشية تقاض
 الافعال للعبود كقوله تعالى ايا ما كسبت وعليها ما اكتسبت
 اما الاجماع والاعداد فهو من خواص مولا اجل وعز لا يسار كونه

في العلم

سواء شارك وتعالى وسمى العبد عند خلق الله تعالى فيه
 القدرة المقارنة للفعل مختارا وعند ما خلق الله تعالى فيه
 الفعل محرم اعز مقارنه تلك القدرة الحادثة محبورا ومضطر
 كما لم يتعش مثلا وعلامة مقارنه القدرة الحادثة لما يوجد في
 محالها يتسرة فغلا وتركا وعلامة الجبر لعدم القدرة عدم
 التيسر ولا درك الفرق بين هاتين الحالتين ضروري لكل عالم
 كما ان الشرع جابا ثبات الحالتين وتفضل باسقاط النظر في
 الحالة الماسة وهي حالة الجبر دون الاولى قال الله تعالى لا تكلف الله
 نفسا الا وسعها اي الاماني وسعها بحسب القارة واما بحسب
 العقل وما في نفس الامر فليس في وسعها اي طاقتها احتراع
 شى ما وبهذه العرف بطلان مذهب الجبرية القائلين باستواء
 الافعال كلها وانه لا قدرة تقارن شى مما عموما ولا شك انهم
 في هذه المعالة متبذعة بله يكذبهم الشرع والعقل وطلان
 مذهب القدرة مجوس هذه الامة القائلين بتاثر تلك القدرة الحاد
 في الافعال على حسب ارادة العبد ولا شك انهم مبتذعة انتم
 مع الله غيره **بحق** مذهب اهل السنة بين هذين المذهبين
 الفاسدين فهو ورجح من من وقت ودم لبنا خاصا سادقا للشارع

بعض من بعد العبد
 لا يفرق بين العبد والرب
 لا يفرق بين العبد والرب
 لا يفرق بين العبد والرب
 لا يفرق بين العبد والرب